الكهنة والرهبان الكلدان الخارجون عن القانون

مقدمة:

الكهنة والرهبان كرّسوا انفسهم لله ولخدمة اخوتهم في الكنيسة ومن خلالها، ووعدوا الالتزام الكامل والشامل حتى بذل الذات. اما التحجج بالوضع الامني وبالصعوبات، ليس مبررا. ليتذكروا اخوتهم الصامدين الثابتين في العراق بأمانة، و يوجد من بينهم من اختطف، ومن هجر، لكنه واقف يخدم رعاياه النازحين بفرح، ويشجعهم ويرفع معنوياتهم. ليتذكر الخارجون عن القانون قول يسوع: " *من هو الوكيل الأمين الحكيم* .." (لوقا 12-42). هذا يعني الثبات وسط القطيع الموكول اليكم لتحافظوا عليه وتدافعوا عنه.

مرجعية الكاهن والراهب: الانتماء الى المسيح والاقتداء به، والعمل في الكنيسة او الدير بمحبة وتجرد وسخاء وفرح، والصلاة والقراءة اليوميّة التأملية للكتاب المقدس لاكتشاف بلاغاته في بعدها الشخصي الملزم.

لقد توجد اسباب للتنقل، لا ننكرها، لكنها ينبغي ان تتم وفق القوانين وليس بطريقة مزاجيّة وانانية. وان احتاجت أبرشية ما الى كهنة فإمكان اسقفها ان يطلب رسميًّا من اسقف كلداني لمساعدته بأرسال كهنة وفق النظم المرعيّة. هؤلاء الكهنة *لا انفكاك لهم* عن ابرشياتهم الاصلية *ولا اندماج* incardination في الابرشيات التي يخدمون فيها.لذا علينا جميعا العمل على اعادة *" الضبط والنظام"* لخير كنيستنا ومؤمنيها. المحاسبة تربّي!

قرار بعد استشارة اباء المجمع الدائم ورئاسة الدير: هؤلاء الرهبان ان لم يعودوا الى ديرهم الام في القوش ويعملوا على نهضة رهبانيتهم ، و الكهنة الأبرشون ان لم يعودوا الى ابرشياتهم في المدة المحددة، يعدون موقوفين عن خدمة الاسرار بتاريخ 22 تشرين الاول ويدخل القرار حيّز التنفيذ في هذا التاريخ. في هذه الحال قانونيا على الاسقف الذي استقبلهم ضمان استمرار رواتبهم.

حل مقترح: بإمكان الكهنة الابرشيين العودة الى ابرشياتهم الاصلية وتقديم طلب بالانتقال الى الابرشية التي يعملون فيها وفقا للقانون.

اما الرهبان فلا مجال امامهم الا العودة الى الدير.

ننشر هذا القرار ليطلع عليه الجميع!

الاسماء 1- الكهنة

1 و2. القس فريد كينا والقس فارس حجو ذهبا لزيارة اقربائهما في امريكان واستغلا وجودهما هناك وطلبا اللجوء

من أجل كشف الحقيقة وتطبيق قوانين العقوبات الكنسية

إعلام البطريركية

مقاطعة خمسة أساقفة للسينودس الكلداني، سابقة خطيرة، بالرغم من أن المطلوب منهم (في ظروف كهذه) أن يكونوا يداً واحدة مع غبطة البطريرك لويس روفائيل ساكو من أجل مواصلة الكنيسة رسالتها النبيلة **كما وعدوا يوم رسامتهم**. هذه ليست المرَّة الأولى في التاريخ) طالع سير البطاركة، للبطريرك ساكو 2023.(إنها الطبيعة البشرية!

لربما يسأل سائل لماذا الإعلام؟ الإجابة المنطقية هي: مستقبل الكنيسة الكلدانية.

فالمُستهدف من هذه العملية لم يكن شخص البطريرك فحسبْ، انما الكنيسة. يبدو ان سحب المرسوم147) لعام 2013(ومن قِبل جهة معروفة! أوحى للبعض بالنهاية، فأسال لعابهم!

من المؤسف ان **ينخدع مطران أربيل بوعود تلك الجهة، ويقبل ان يصبح عرّابها**. انه لم يستنكر سحب المرسوم فقط، بل دَعمَ ذلك وإقترحَ بديلاً "حجة التولية". وسانَدَ هذه الجهة السياسية إعلامياً) في مقابلة على قناتها(، بالرغم من معرفته بتجاوزها على الكنيسة، وعلى حقوق المسيحيين، والاستحواذ على أملاكهم. وعندما عاد من الولايات المتحدة الامريكية إتصل بغبطته ليزوره، لكن **البطريرك ساكو طلب منه إصدار بيان يستنكرُ فيه سحب المرسوم، فرفَض**، في حين استنكر هذا العمل العديد

من دون موافقة مطرانهما سيادة مطران القوش ميخائيل مقدسي. وقد قبله سيادة المطران سرهد من دون موافقات رسمية.. وقد اوقفهما المطران ميخائيل.

3.القس بيتر – لورنس، متزوج. رسم على ابرشية البصرة الا انه تركها من دون موافقة مطرانه انذاك مار جبرائيل كساب وبقي فترة ببغداد ثم سافر هو وعائلته الى امريكا وطلب اللجوء من دون موافقة اسقفه ولا البطريرك الراحل. وقد قبله سيادة المطران سرهد من دون موافقات رسمية.

4.القس ريمون حميد، من كهنة بغداد. من مطار بغداد اتصل بالبطريرك الراحل مار عمانوئيل دلي ليخبره انه يترك بغداد الى امريكا ولن يعود. وقد قبله سيادة المطران سرهد من دون موافقات رسمية.

5.القس هرمز بطرس حداد من كهنة بغداد. سافر لرؤية اهله في امريكا، وبالرغم من محاولات البطريرك الراحل والمطران وردوني ليرجع، الا انه لم يعد. وقد قبله سيادة المطران سرهد من دون موافقات رسمية.

6. القس يوسف (لازكين) من أبرشية زاخو سافر الى تركيا واستراليا من دون موافقة مطرانه وطلب اللجوء ولم يدمج في ابرشية مار توما الكلدانية وفقا للقانون.

2- الرهبان. اليكم تقرير رئاسة ديرهم:
1- *الاب نؤئيل كوركيس اسطيفو*: غادر العراق اثناء حرب العراقية الايرانية حيث كان جندياً هارباً، وصل الى امريكا وقد تبنته الابرشية يومذاك ولم يعد الى الرهبانية الى يومنا هذا. وجرت محاولات عديدة ولكن ظل متمسكاً بأمريكا.
2- *الاب اندراوس كوركيس توما*: ارسلته الرئاسة الرهبانية (الاب دنحا حنا) لغرض الدراسة اولاً ولتكوين جماعة رهبانية وتاسيس مركز للرهبانية ولمدة سنتين، ولكن لم يحققا امال الرهبانية حيث تم تعينهم في كنائس خورنية مما ادى الى موت النواة التي كانت الرهبانية تحلم بها، وفي النهاية هو بدوره لم يقصر حيث ظل يخدم الخورنة مع كل السلبيات ولم يدرس قط، وظل متمسكاً هو ايضاً بخداع الغرب ومغرياته، وضرب جميع قرارات الرئاسة بعرض الحائط.
3- *الاب بولص كوركيس خزيران*: كان رئيساً لدير مار يوسف في روما وفي سنة 2000 تم ارساله الى اميريكا لمدة سنتين باتفاق بين رئاسة العامة (الاب دنحا حنا) وسيادة

من رجال دين مسلمين، فكم بالأحرى أساقفة كنيستنا!

البطريرك، المعروف بحكمته، استعمل سياسة النفس الطويل في التعامل مع هذه التجاوزات للمحافظة على سمعة الكنيسة، **لكنهم فجَّروها بمقاطعتهم السينودس.**

فأجبروا غبطته على حسم الموضوع بأحد السبيلين:

عن طريق الاعتذار الرسمي العَلَني أو

عن طريق القضاء الكنسي

وقد تداول غبطته مع أحد الخبراء القانونيين الفاتيكانيين، وكلَّفه بدراسة الوثائق التي أرسلها اليه، وقد اعدَّ تقريراً مفصَّلاً عن كل أُسقف لتقديمه الى قداسة البابا فرنسيس مباشرةً، لكون موضوع الأساقفة متعلق به.

وتبعاً لِما آلت اليه الامور اليوم، **يتوجب على هؤلاء الأساقفة الخمسة**، الّا يعيشوا في الوهم، بل عليهم ان يراجعوا حساباتهم ورِهانهم ويضعوا مصلحة الكنيسة فوق كل الاعتبارات. **كل كاهن واسقف ينبغي أن يكون أصيلاً وصادقاً، وشفافاً وخادماً أميناً للمسيح وللرعية.** الكنيسة ستبقى لأنها كنيسة المسيح وهو من يحميها، والجهة التي استهدفتها لن تدوم.

البطريرك خلال السنوات الماضية، قام بحلِّ العديد من مشاكل الأبرشيات ودَعَم المحتاجة منها مادياً، لكن العرفان

المطران مار ابراهيم ابراهيم، املاً ان يتحقق حلم الرهبانية بتأسيس مركز في امريكا بحجة ان لديه خبرة رهبانية وعمره وخبرته تساعد على لم الشمل.. وقد انتهت مدة التعيين ولم يرجع الى الدير بالرغم من كل المحاولات التي قامت بها الرهبانية لاجل اعادته الى دير، وظل متمسكاً بعرشه مدعياً المرض ...الخ، بينما سيادة المطران ابرشية كاليفورنيا لم يحرك ساكننا لمساعدة الرهبانية لاعادة الراهب الى ديره وكان همه الوحيد ما يقدمه الراهب من خدمة في الابرشية ككاهن وليس كراهب يعيش مشورات انجيلية في حياة مشتركة.

4- *الاب اوراها قرداغ منصور*: كان مدبرا اول برئاسة الاب جبرائيل كوركيس توما (2006-2012) بعد عودته من روما وحصوله على ماجستير في الصحافة، 2007 سافر الى امريكا لغرض زيارة والديه وبقي هناك الى يومنا هذا، حيث طلب اللجوء، بالرغم كل المحاولات والرسائل التي كتبناها، وفي 2008 التقينا به في امريكا، كان دائماً يوعدنا بالرجوع لكن لم يرجع الى العراق ابداً وفي النهاية تم قبوله في الابرشية من قبل المطران سرهد جمو من دون اي اذن من الرهبانية.

5- *الاب بطرس سولاقا*: تم إنتخابه مدبرا ثالثا سنة 2006 حيث عاد من روما ليستلم مهامه ولكن لم يبق سوى اشهر، بعده فرَّ الى روما وبقي في خورنة جنوب ايطاليا عند الاب جوفاني، وثم طلب فيزا الى امريكا ليلتحق بالاباء الفارين ليشكل فريقاً معهم، واستقبل من قبل المطران من دون اي اذن او سماح من الرهبانية.

6- *الاب فادي ايشو حنا*: كان رئيساً لدير السيدة طلب من الرئاسة سنه 2007 بزيارة اخيه في السويد وقد وافقنا على طلبه وحصلنا له فيزا الى ايطاليا لمدة شهر فقط، وقد مر شهور عديدة ولم يرجع ، ثم ادعى باجراء فحوصات لسوء حالته الصحية. وقد التقينا به في السويد، حيث وعدنا بالعودة بعد انتهاء الفحوصات، وبعد مرور سنة، طلب من المجمع الشرقي بتفسيحه من نذوره بحجة انه مريض ومهدد في العراق؟. وقد ارسلنا الى مجمع الشرقي رسالة مفصلة قلنا فيها (اذا كان مريضاً فنحن مستعدون بمعالجته في روما واذا كان مهددا في العراق فنحن نعينه رئيساً في دير مار يوسف في روما) هو ايضاً اسوةً بالباقين ظل متمسكاً باقربائه وربوع الغرب ولم يرجع الى العراق. *بما انه قدم تفسيحا بحله من نذوره الى الكرسي الرسولي فننتظر الجواب.*

7- *الاب ايوب شوكت ادور*: كان يدرس في روما وقد انهى دروسه مؤخراً وطلب في بداية الصيف السفر الى كندا لزيارة

بالجميل بضاعة غير رائجة في مجتمعنا اليوم.

في تصريحات غبطته لم يخوِّن أحداً ولم يتَّهم أحداً جِزافاً، بل **استند الى وقائع ووثائق**.

على سبيل المثال لا الحصر، أُسقف أربيل يرفض تسديد ديون أشخاص عملوا في أبرشيته، وكذلك أُسقف دهوك ولدى البطريركية الوثائق.

ثم، هل يُعقل ان **يتحول أُسقف أربيل الى بوّاب جهنَّم** بقوله للبطريرك" : سوف افتح عليكَ باب جهنم". ما يروِّجه الأساقفة الخمسة بأن ليس للاساقفة حرية للتعبير عن رأيهم في السينودس، عارٍ عن الصحة، ولماذا ظهر هذا الكلام "فجأةً" بعد 11 سنة من بطريركيته؟

كان آباء السينودس الأخير (2024) قد بادروا بتوجيه رسالة الى الأساقفة المقاطعين يدعونهم فيها الى الانضمام الى السينودس، لكنهم رفضوا. هذا مطلعها:

نُثمِّن نحن الأساقفة المشاركين في سينودس19-15 تموز 2024، في الصرح البطريركي ببغداد، موقف غبطة البطريرك الكاردينال لويس روفائيل ساكو، الداعم لمكانة الكنيسة ودورها وحقوقها أثناء أزمة سحب المرسوم 147) لعام 2013(لتهميش كنيستنا الكلدانية والاستحواذ على أملاكها، نشكر غبطته على رعايته الحكيمة والأبوية. إن عدم حضور الأساقفة اجتماع السينودس

والديه وحضور مراسيم زفاف اخته. وقبل ايام عديدة سمعنا من مصادر موثقة انه قدم طلب اللجوء في كندا، وإنتماء الى ابرشية الكلدانية.

الشرح القانوني لهذه الخروقات ارسله مشكورا الخبير القانوني الاب سالم ساكا

قواعد قانونيَّة للانتماء

تؤكِّد مجموعة قوانين الكنائس الشرقية الجديدة على: ''أنَّ كلَّ إكليريكي يجب أن يكون منتمياً كإكليريكي إلى إيبارشية مُعيَّنة أو إلى إكسركية أو مؤسَّسة رهبانية أو جمعية حياة مشتركة على غرار الرهبان، أو مؤسَّسة أو جمعية أحرزتا حقَّ إنتماء الإكليروس إليهما من الكرسي الرسولي أو من البطريرك برضى السينودس الدائم، في حدود منطقة الكنيسة التي يرئسها'' (القانون/357).

إنَّ كلمة ''الإنتماء'' تعني حصول الإكليركي على إنتسابه إلى إيبارشية، أو إلى إكسركية، أو إلى مؤسَّسة رهبانية، أو إلى جمعية حياة مشتركة على غرار الرهبان، أو إلى مؤسَّسة أو إلى جمعية حصلتا من الكرسي الرسولي، أو ضمن حدود رقعة لكنيسة يرئسها البطريرك، من هذا البطريرك بموافقة السينودس الدائم، على حقّ إنتماء إكليريكيين إليها. هذا يعني أيضاً التأكيد على المبدأ المطلق الذي بموجبه لا يمكن لأيّ إكليريكي أن يبقى منفرداً وبدون إنتماء ويُحدِّد المؤسَّسات القانونية التي تستطيع قبول الإنتماء.

الطريقة المألوفة لإنتماء الإكليريكي إلى إيبارشية مُعيَّنة هي برسامته شمّاساً إنجيلياً فينتمي بهذه الرسامة إلى الإيبارشية التي رُسِمَ لخدمتها (القانون/358). لكن هناك طريقة غير مألوفة لهذا الإنتماء بموجبها ينتمي الإكليريكي إلى الإيبارشية التي رُسِمَ لخدمتها، وفقاً للشرع الخاصّ في كنيسته ذاتية الحقّ وذلك بقبوله إحدى الدرجات الدنيا وفقاً للقانون/327.

إنَّ مجمع الكنائس الشرقية، بتعليماته الصادرة عام 1996 ينصح باللّجوء إلى الطريقة الثانية غير المألوفة، بحيث يُقبَلْ الإكليريكي منذ رسامته بقبوله إحدى الدرجات الدنيا خادماً دائماً للإيبارشية التي يكون قد إنتمى إليها.

إنَّ القاعدة القانونية هذه تنبع من أنَّ ''الحالة الإكليريكية'' هي حالة قانونية، تجعل صاحبها يَتمتَّع ببعض الحقوق ويُطالَبْ ببعض الواجبات. هذه الحقوق والواجبات تُحدَّد له من قبل القانون الكنسي على أساس إنتمائه كإكليريكي لإيبارشية أو أكسركية أو مؤسَّسة رهبانية... إلخ، أي اعتراف السلطة الكنسية به. وبعبارة أخرى، فإنَّ مبدأ ''الانتماء'' أو ''التسجيل، الاكتتاب''، يعني أنَّ المُرشَّح لنوال درجة إكليريكية سيتمّ إدراجه في الهيكلية الكنسية، على أساس يخالف القانون104بند1 من مجموعة قوانين الكنائس الشرقية التي تُلزِم الأساقفة بالحضور، لذا **ندعو إخوتنا الغائبين بكل محبة**، ان يتحلّوا بروح المسؤولية الكاملة أمام الله وأمام ضميرهم، للانضمام الى آباء السينودس، **الذي يبقى هو الخيمة التي تحتضن أساقفة الكنيسة الكلدانية**، والمكان الطبيعي والشرعي لمعالجة المشاكل إن وجدت، بكامل الحرية وبروح الاخوّة والصدق والصراحة، للمضي في تعزيز وحدة المصف الأسقفي.''

للأمانة، ليس البطريرك من صاغ الرسالة، بل أحد الأساقفة

وبعد أن سار السينودس بنجاح، **قاطع هؤلاء الأساقفة وكهنتهم الرياضة الروحية، وقرروا سحب تلاميذهم من المعهد الكهنوتي (السيمينير)**، مما يشكل خرقاً وَخيماً يُلقي بظِلاله على طبيعة تنشئة التلاميذ في علاقتهم مع السلطة الكنسية، فضلاً عن إثارة الشكوك.

على كلّ حال، ثمة مطالبة للسينودس باتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة لهذه المخالفات الواضحة للعيان. وموقع البطريركية ينشر قوانين العقوبات لمن لم يطّلع عليها.

القوانين الكنسية

القانون 1446- البند 1- مَن أثار الفتن أو الكراهية ضدّ أيّ رئيس كنسيّ، أو حرّض الخاضعين له على عصيانه، يُعاقب بعقوبة مناسبة، بما في ذلك الحرم

درجته الكهنوتية التي ستُمْنَحْ له من قِبَلْ السلطة الكنسية، فلا يمكن أن يُسمّى أحداً ''إكليريكياً'' من تلقاء نفسه، ما لم يكن قد قُبِلَ من قِبَلْ إيبارشية مُعيَّنة أو إلى اكسركية أو مؤسَّسة رهبانيّة إلخ... ''كإكليريكي''. والحالة الإكليريكية هي حالة مكانية أيضاً، أي أنَّه لا يوجد ''إكليريكياً'' متجوّلاً أو رحّالاً، بمعنى أنَّه غير منتمي إلى مؤسَّسة مُحدَّدة. إنَّ الانتماء إلى مؤسَّسة خاصَّة مُحدَّدة يُكوّن وثاقاً قانونياً حقيقياً لا يخلو أيضاً من قيمة روحية. لأنَّ من هذا الإنتماء تنجم ''علاقته بالأسقف في وحدة الجسم الكهنوتي ومشاركته في رعاية الكنيسة وبذله الراعوي في خدمة شعب الله في الأحوال التاريخية والاجتماعية الواقعية''. وبالتالي فالأمر لا يَتعلَّق بمُجرَّد الارتباط والتَّبعية لأسقف ما، بل الاندماج والانخراط في إيبارشية مُحدَّدة، لخدمة الكنيسة التابعة لها هذه الايبارشية، ومن ثمَّ لخدمة الكنيسة الجمعاء. من كلِّ ذلك نفهم بأنَّ الشرع الكنسي لا يسمح لأيِّ إكليريكي أن يبقى منفرداً وبدون أيِّ إنتماء كما ويُحدِّد المؤسَّسات القانونية التي تستطيع قبول الإنتماء.

فصل الإنتماء

إنَّ القانون عندما يستخدم تعبير ''فصل الانتماء''، يقصد أنَّ إنتماء هذا الإكليريكي إلى هذه الإيبارشيّة أو إلى اكسركية أو مؤسَّسة رهبانية إلخ... لم يعد ساري المفعول، بمعنى أنَّه قد تمَّ تغيير إنتمائه من هذه الايبارشية إلى ايبارشية أخرى، أو من هذه المؤسَّسة الرهبانية إلى مؤسَّسة رهبانية أخرى... ولكن لكي يتسنَّى لإكليريكي منتمٍ إلى إيبارشية ما، أن ينتقل إلى إيبارشية أخرى على وجه صحيح، يجب أن يحصل على كتاب فصل من أسقفه الإيبارشي موقَّع بيده، وكذلك يقتضي أن يحصل على كتاب إنتماء من الأسقف الإيبارشي للإيبارشية التي يرغب في الانتماء إليها، وموقَّعاً بيده. إنَّ كلتا الرسالتين ضرورية لكي يتمّ الإنتقال على وجه صحيح. بحيث أنَّه إذا أُعطيت إحدى الرسالتين ورُفضتْ الأخرى، ففي هذه الحالة لا يمكن أن يتمَّ إنتقال الإكليريكي من إيبارشية ينتمي إليها سابقاً إلى إيبارشية ثانية يرغب الإنتماء إليها. هذا يعني وجوب وضرورة موافقة كلّ من الأسقفين المعنيين بالأمر (القانون/359).

من جانب آخر، إنَّ فصل الانتماء لا يتمّ إلاّ في حالتين: إمّا بالانتقال إلى إيبارشية أخرى أو بعقوبة الحطِّ الكنسيّ ''لا ينتهي إنتماء إكليريكي إلى إيبارشية ما إلاّ بالإنتماء إلى إيبارشية أخرى على وجه صحيح أو بفقدان الحالة الإكليريكية'' (القانون/364).

وتجدر الإشارة بأنَّ اللفظ القانوني ''إنتماء الإكليريكي'' هو الكبير، لا سيّما إذا اقتُرفت هذه الجريمة في حقّ البطريرك بل في حقّ الحبر الرّوماني.

البند 2- مَن أعاق حرّيّة الخدمة أو الانتخاب أو السّلطان الكنسيّ أو الاستخدام المشروع للأموال الكنسيّة، أو أرهب مَن ينتخب أو مَن يمارس سلطانًا أو خدمة، يُعاقب بعقوبة مناسبة.

القانون 1401– لمّا كان الله يتّخذ جميع الوسائل لردّ الخروف الضّالّ، كذلك على الّذين استلموا منه سلطان الحلّ والرّبط، أنْ يأتوا بالدّواء المناسب لداء الّذين اجرموا، ويؤنّبوهم ويستحلفوهم ويحضّوهم بكلّ أناة وتعليم، بل ويفرضوا عليهم العقوبة، لعلاج الجراح النّاجمة عن الجريمة، بحيث لا يُدفع المجرمون إلى هاوية اليأس ولا يؤدّي بهم انفلات الزّمام إلى انحلال الأخلاق وازدراء القانون.

القانون 1446- البند 1– من عصى رئيسه الكنسي في أمر أو نهى مشروع، وتمادى في العصيان بعد إنذاره، يعاقب كمجرم بعقوبة مناسبة.

القانون 1437- مَن ازدرى الخضوع لسلطة الكنيسة العليا، أو الشّركة مع المؤمنين الخاضعين لها، وأُنذِر على وجه شرعيّ ولم يؤدِّ الطّاعة، يُعاقب بالحرم الكبير كمُنشَقّ.

القانون 1464 – البند ١ – بالإضافة إلى الحالات التي قد ذكرها الشرع، من

من ثمار المجمع الفاتيكاني الثاني، وقد راعى المُشرّع الكنسي إستخدامه، سواء في التشريع الكنسي الخاصّ بالكنيسة اللاتينية أو في مجموعة قوانين الخاصة بالكنائس الشرقية (الكاثوليكية)، بنفس المعنى الوارد في تعاليم المجمع المُقدَّس، وهو لا يعني بشكلٍ من الأشكال تحجيماً جغرافياً لخدمة الإكليريكي ورسالته، بل ضماناً نفسياً ولاهوتياً له؛ فالإكليريكي، عن طريق ''إنتمائه'' لكنيسة بطريركية، يصبح جزاءً لا يتجزأ منها، وبذات الفعل يصبح واضحاً له، ما له من حقوق، ما له وما عليه من التزامات وواجبات رعوية. فالدعوة الإكليريكية هي في الأساس دعوة خَدَميَّة، والدعوة لكي تكون خَدَميَّة يجب أن تكون موجَّهة، ولكي تكون موجَّهة يجب أن يكون هناك إنتماء. فالإكليريكي باختياره الحرّ يضع كلَّ قدراته ومهاراته، بل وكلَّ حياته من أجل الخدمة والرسالة، هذه الخدمة والرسالة لا معنى لهما إن لم يكن في خدمة جسد الكنيسة السرّي. وهنا يَتَّضح التناغم بين الانتماء الكنسي الإيبارشي المُعيَّن، وبين الخدمة والرسالة التي لا حدود لهما (قرار المجمع الفتيكاني2/ ''في حياة الكهنة وخدمتهم الراعوية''، العدد/7).

وهنا يجب أن يكون واضحاً بالنسبة لكلِّ إكليريكي: أنَّ ''الكنيسة'' هي كنيسة واحدة وجامعة ومُقدَّسة ورسولية، فهو إكليريكي لأنَّه ينتمي إنتماءً مُحدَّداً ومُعيَّناً لكنيسة ما، ولكونه إكليريكي فهو خادم ورسول للكنيسة الواحدة والجامعة والمُقدَّسة، فالكثلكة أو الجامعية للكنيسة هي ثمرة التحديد والانتماء الإكليريكي. ومن هنا يمكننا تلخيص الغاية من إنتماء الإكليريكي إلى إيبارشية مُعيَّنة وهي:

1- رعوية: الإندماج والإنخراط في التنظيم والنشاط الإيبارشي؛

2- عقائدية: ممارسة سلطة الدرجة المُقدَّسة، في إطار الإرتباط بكلِّ الجسد الكهنوتي؛

3- شخصيَّة: الضمان القانوني لكلِّ إكليريكي، أي الشكل القانوني لخدمته: ما له من حقوق وما عليه من التزامات.

الإنتماء وإمكانية الإنتقال

إنَّ إنتماء الإكليريكي إلى إيبارشية ما لا يعني بحالٍ من الأحوال أنَّه لا يستطيع الانتقال إلى إيبارشية أخرى أو حتى إلى كنيسة أخرى (القانون/32 -البند1). فالانتماء الى الإيبارشية شيء والانتقال الى إيبارشية شيء أخر. بل أنَّ التشريع الكنسي يعطي الإكليريكي إمكانية الانتقال سواء كان بشكلٍ مؤقت أو دائم:

بالنسبة للانتقال المؤقت إلى ايبارشية أخرى، فإنَّه يتمّ مع الاحتفاظ بالانتماء إلى الإيبارشية الأولى والأصلية بينما يكون تجاوز السلطان أو الوظيفة أو الخدمة أو مهمّة أخرى في الكنيسة، بالفعل أو بالإغفال، يُعاقب بعقوبة مناسبة، بما في ذلك حرمانه منها، ما لم يقرّر قانون أو أمر ما عقوبة أخرى لهذا التجاوز، دون إغفال واجب إصلاح الضرر.

القانون 1452 – مَن أهان أحداً إهانة جسيمة، أو أساء إلى سمعته مفترياً إساءة جسيمة، يُلزَم بتقديم تعويض مناسب؛ وإذا رفض يُعاقب بالحرم الصّغير أو الوقف.''

أخيراً، **تدعو البطريركية الجميع الى الصلاة لإظهار الحق**، فيمتلىء قلب الكنيسة ومؤمنيها تعزيةً ورجاءً وفرحاً.

البطريركية بمبادرة أبوية

تمنح هؤلاء الأساقفة **فرصة للاعتذار وإصلاح الأمر حتى الخامس من أيلول2024**، بعده سيقدم التقرير الى قداسة البابا فرنسيس لإتخاذ الإجراء المناسب لكل واحد من الأساقفة الخمسة.

الإنتماء إلى الإيبارشية الثانية إلى أَجَلٍ مُحدَّد، لكن يمكن تجديده أكثر من مرّة، باتفاقية مكتوبة بين كلا الأسقفين الإيبارشيّين، وفيها أيضاً يتمّ تحديد حقوق وواجبات الإكليريكي أو الاطراف المعنيّة الأخرى (القانون/360 - البند1). ولكن بعد مرور خمس سنوات فالإكليريكي ''ينتمي بحكم الشرع إلى الإيبارشية المضيفة، إذا عَبَّرَ عن رغبته هذه كتابةً لكلا الأسقفين الإيبارشيّين ولم يعترض أيّ منهما عليها كتابةً في غضون أربعة أشهر''(-البند 2). غير أنَّه يمكن للإسقف الإيبارشي، ولسببٍ صوابيّ، أن يستدعي الإكليريكي من المكان الذي إنتقل إليه، كما بوسع الأسقف الإيبارشي المضيف أن يُعيده، مع مراعاة الاتفاقيات المعقودة والعدالة (القانون/362). مع الاحتفاظ للإكليريكي'' للعائد''إلى إيبارشيته بعد انتقاله منه، بجميع الحقوق التي كان سيحصل عليها لو أُلحق للخدمة المُقدَّسة فيها (-البند 2). يحفظ القانون للإسقف الايبارشي وحده حقَّ الموافقة على الإنتقال وحقَّ الإستدعاء. هذا يعني، أنَّه لا يستطيع على وجه صحيح قبول إنتماء إكليريكي إلى إيبارشية، أو اخراجه منها، أو منحه الموافقة بالإنتقال. شروط الإنتقال 1- أن يكون لأسباب صوابيَّة: ''لجواز العبور إلى إيبارشية أخرى أو الإنتقال إليها، تلزم أسباب صوابيَّة، كمصلحة الكنيسة أو خير الإكليريكي نفسه. أمّا الموافقة فيجب ألاّ تُرفَضْ إلاّ لأسباب خطيرة''(القانون/365 -البند 1). هذا يعني أنَّه في حالة توفر الشروط التي يُحدِّدها الشرع، ليس بإمكان الأسقف الإيبارشي أن يرفض عملية الإنتقال. 2- بعد الحصول على موافقة السلطة المختصَّة: ''إنتقال الإكليريكي إلى إيبارشيّة أخرى مع الاحتفاظ بالإنتماء إلى الإيبارشية الأولى يكون إلى أجل مُحدَّد، يمكن تجديده أكثر من مرة، باتفاقية مكتوبة بين كلا الأسقفين الإيبارشيّين، تُحدَّد فيها حقوق وواجبات الإكليريكي أو الأطراف المعنيَّة'' (القانون/360 -البند 1). 3- لا يقبل الأسقف الإيبارشي إنتماء إكليريكي غريب إلى إيبارشيته إلاّ: - تَطلَّبَتْ ذلك إحتياجات الإيبارشية أو منفعتها؛ - إتَّضحت للأسقف كفاءة الإكليريكي للقيام بالخدمات، لا سيَّما إذا كان الإكليريكي قادماً من كنيسة أخرى متمتِّعة بحكم ذاتي؛ - اتضح للأسقف الإيبارشي بوثيقة شرعية، فصل الإكليريكي من الإيبارشية على وجه مشروع، وحصل من الأسقف الإيبارشي الذي فصله – حتى سرّاً إذا اقتضى الأمر- على	

الشهادات المناسبة حول سيرة الإكليريكي وسلوكه؛ إذا أعلن الإكليريكي كتابةً أنَّه يُكرِّس نفسه لخدمة الإيبارشية الجديدة وفقاً للشرع؛ - كما أنَّ على الأسقف الإيبارشي الذي تمَّ الانتماء إلى إيبارشيته أن يحيط به علماً في أقرب وقت الأسقف الإيبارشي الأوّل (القانون/ 366 –البند1 و2). + لويس روفائيل الاول ساكو	